به ليس علة، وإنه إما صحيح أو حسن[١]".

باب كفايـة البلة من فضل غسل اليدين فى مسح الرأس واستحباب الماء الجديد

٥٦- عن الربيع أن النبى ﷺ مسح برأسه من فضل ماء كان فى يده رواه أبو داود[٢] وسكت عنه (١ : ١٩).

٥٧- عن: عمران بن حارثه[٣] عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ «خذوا

ثلاثا، وغسل وجهه ثلاثا، وغسل يديه ثلاثا، ومسح برأسه ثلاثا، وغسل قدميه ثلاثا. رواه الطبرانى فى الأوسط اهـ. وتحتمل رواية المسح مرتين على ما حملت عليه رواية التثليث، وهى ما في المجمع الزوائد[٤] أيضا عن عبد الله بن زيد أن النبى ﷺ توضأ، فغسل يديه مرتين، ووجهه ثلاثا، ومسح برأسه مرتين. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (١ :٩٣).

باب كفايـة البلة من فضل غسل اليدين فى مسح الرأس واستحباب الماء الجديد

قوله: "عن الربيع" إلخ، قال المؤلف: دلالته على الجزء الأول من الباب ظاهرة.

قوله: "عن عمران رضى الله عنه إلخ دلالته على الجزء الثانى من الباب بأن الأمر

(١) أواخر باب هل يسن تكرار مسح الرأس أم لا؟ ١٣٩/١.

قال الهيثمى: قلت رواه ابن ماجة خلا قوله: "ومسح برأسه ثلاثا" (مجمع باب ما جاء فى الوضوء ٢٣٠/١).

(٢) باب صفة وضوء النبى ﷺ - رقم ٢٥.

(٣) هكذا فى الأصل، ووقع فى نسختنا من مجمع الزوائد ١٩٦٧ م ٢٣٤/١ أواخر باب ما جاء فى الوضوء): "نمران ابن جارية" وهو الذى ذكره الذهبى فى ميزان الاعتدال فى ترجمة "دهثم بن قران" (٢٩/٢) وعزا حديثه فى المسح إلى ابن ماجة أيضا.

(٤) باب ما جاء فى الوضوء.